

اللجنة الخامسة
الجلسة الأربعون
المعقودة يوم الاثنين
٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤
الساعة ١٠/٣٠
نيويورك



DEC 20 1984

الأمم المتحدة
الجمعية العامة
الدورة التاسعة والثلاثون
الوثائق الرسمية*

محضر موجز للجلسة الأربعين

الرئيس: السيد ميكوك (بربادوس)
رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٠٩ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ (تابع)
توسيع مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في
بانكوك (تابع)
السفر بالدرجة الأولى (تابع)

البند ١١١ من جدول الأعمال: الأزمة المالية للأمم المتحدة (تابع)
(أ) تقرير لجنة المفاوضة المعنية بالأزمة المالية للأمم المتحدة (تابع)
(ب) تقرير الأمين العام (تابع)

البند ١١٦ من جدول الأعمال: مسائل الموظفين (تابع)
(أ) تكوين الأمانة العامة: تقرير الأمين العام
(ب) احترام امتيازات وحصانات موظفي الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات
المتصلة بها: تقرير الأمين العام
(ج) مسائل الموظفين الأخرى: تقارير الأمين العام

.../...

Distr. GENERAL
A/C.5/39/SR.40
18 December 1984
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب. ويجب أن تدرج التصويبات في نسخة
من الوثيقة وأن ترسل موقعة من قبل أحد أعضاء الوفد المعني في غضون
أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية:

Chief, Official Records Editing Section, Room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في ملزمة منفصلة لكل لجنة
على حدة.

84-58168

افتتحت الجلسة في الساعة ١١/٠٠

البند ١٠٩ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (تابع)

توسيع مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكوك
(تابع) (A/C.5/39/24 ، و A/C.5/39/62 ، و A/39/7/Add.7)

١ - الرئيس : قدم الدعوة الى الوفود لتعليل التصويت فيما يتعلق بالمقرر الذى اتخذ في الجلسة ٣٩ بشأن التوسيع المقترح لمرافق مؤتمرات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكوك .

٢ - السيد خاليفينسكي (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : تكلم تعليلا للتصويت ، فقال انه على النقيض من التقارير المتعلقة بتوسيع مرافق مؤتمرات اللجنة الاقتصادية لافريقيا في اديس أبابا ، فان صيغة تقريرى الأمين العام واللجنة الاستشارية بشأن توسيع مرافق مؤتمرات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكوك قد جاءت غير واضحة بحيث أدت الى صعوبة شديدة في تحديد المجالات التي يمكن تخفيض تكاليفها . وفي حين يعرب وفد بلده عن امتنانه الشديد لحكومة تايلند لعرضها السخي من أجل التوسيع المقترح ، فان لديه تحفظات خطيرة تتعلق بالنفقات التي يتوخى أن تتكبدها الأمم المتحدة اذ ينطوى المشروع على تشييد عدد من المرافق غير الضرورية . ومن الممكن تلبية احتياجات الاجتماعات بصورة كافية ، باستخدام المرافق القائمة وتشييد عدد صغير من غرف الاجتماعات كما يعارض وفده خطط بناء مرافق اضافية لوقوف السيارات . ويتسم التقريران أيضا بعدم الوضوح بالنسبة لعامل التوسع . فالتوسيع المقترح غير ضرورى لأن منظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة تستأجر عددا من طوابق المبنى القائم للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ مقابل ايجارات أقل من ايجارات السوق ، علما بأنه لا يوجد نقص في الأماكن المشيلة في مناطق أخرى من بانكوك . وتبعاً لذلك ، وفي حين أن الوفد السوفياتي كان على استعداد لتأييد اقتراح يتسم بمزيد الترشيح والتواضع ، فقد صوت ضد ما يعتبره اقتراحاً زائداً عن الحاجة .

٣ - السيد هولبورن (جمهورية ألمانيا الاتحادية) : قال ان وفد بلده قد امتنع عن التصويت على التوسيع المقترح . وفي حين أن وفده لا يتشكك في صحة التوصيات الواردة في تقريرى الأمين العام واللجنة الاستشارية فانه يرى ، في ظل القيود الحالية المفروضة على موارد الأمم المتحدة ، انه كان من الأفضل تقديم اقتراح يتسم بمزيد من التواضع .

٤ - السيد أمينوس (السويد) : قال ان وفد السويد قد صوت تأييداً للاعتمادات التي أوصى بها الأمين العام وأقرتها اللجنة الاستشارية ، بسبب الحاجة الى مرافق مؤتمرات موسعة ومحسنة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ومع ذلك يرى الوفد السويدي بأنه لا ينبغي اعطاء أولوية عالية لنفقات كبيرة ، مثل نفقات أعمال التشييد ، نظرا الى الحالة الاقتصادية الحرجة في الوقت الراهن وأعرب عن أمل الوفد في تنفيذ المشروع بصورة رشيدة واقتصادية .

السفر بالدرجة الأولى (تابع) (A/C.5/39/16 ؛ و A/C.5/39/L.13)

٥ - السيد موراي (المملكة المتحدة) : قال في عرضه لمشروع القرار A/C.5/39/L.13 ، أن وفد بلده يرحب بالتعديل الأخير الذي ادخل على ممارسة الأمم المتحدة فيما يتعلق بمعايير تحديد درجات السفر في مهام رسمية ، لتأخذ في الاعتبار درجة رجال الأعمال المتوفرة على نطاق واسع - وهذه التعديلات توفر مزايا واضحة من الناحية المالية ومن حيث صورة المنظمة لدى الجماهير . ويرى وفد بلده أيضا ان الأمر يتطلب توسيع الممارسة لتشمل جميع من يحق لهم السفر بالدرجة الأولى على حساب الأمم المتحدة ، لا مجرد موظفي الأمانة العامة فقط . اذ أن مشروع القرار يستهدف مجرد استكمال الاجراءات الخاصة بوضع تقارير الأمانة العامة عن معايير تحديد درجات السفر بالطائرة لمراعاة توفر درجة رجال الأعمال ، ولضمان تنفيذ القواعد الخاصة بمعايير تحديد درجات السفر تنفيذا دقيقا . ويتحتم ، في المستقبل احاطة الجمعية العامة علما بجميع الاستثناءات التي تتم للسماح بالسفر بالدرجة الأولى أو بدرجة رجال الأعمال ، مع ذكر أسباب كل استثناء بالتفصيل ، وبيان الآثار المالية المترتبة عليه .

٦ - الرئيس : قال انه اذا لم يسمع أى اعتراض ، فانه سيعتبر اللجنة قد قررت اعتماد مشروع القرار A/C.5/39/L.13 دون تصويت .

٧ - وقد تقرر ذلك .

البند ١١ من جدول الأعمال : الأمانة المالية للأمم المتحدة (تابع)

(أ) تقرير لجنة المفاوضة المعنية بالأزمة المالية للأمم المتحدة (تابع)

(ب) تقرير الأمين العام (تابع) (A/39/622 ؛ و A/C.5/39/10 و Corr.1)

٨ - السيد أمينوس (السويد) : تكلم نيابة عن البلدان النوردية ، فقال ان المناقشات المطولة التي جرت في السنوات الأخيرة بشأن المعدلات الافرادية للأنصبة

(السيد أميوس ، السويد)

المقررة هي انعكاس لما تلقاه المنظمة من تأييد آخذ في التضاؤل وان الصعوبات التي تواجه خلال التوصل الى اتفاق بشأن جدول الأنصبة المقررة تتناقض بشدة مع المهمات الهامة المنوطة بالأمم المتحدة . ولو كانت الدول الأعضاء مشغولة حقا بتعزيز الأمم المتحدة ، لتعين أن يكون القضاء على مشاكلها المالية من المشاكل الأقل صعوبة من حيث الحل في العام القادم . ففي ضوء عدم وجود متكلمين عن هذا البند ، وهذا أمر واضح وعادي ، يكاد الوفد السريدي أن يخلص الى أنه اذا وجهت الدول الأعضاء حماسها لدفع أنصبتها المقررة بقدر حماسها لمناقشة الميزانية وأنصبة كل منها لأصبحت المنظمة في موقف مالي أسلم كثيرا .

٩ - وأضاف قائلا انه يتضح من تقرير الأمين العام (A/C.5/39/10 و Corr.1) أن ما يسمى بالعجز القصير الأجل قد بلغ أعلى معدل له على الاطلاق وأنه يقارب الـ ٣٦ مليون دولار . وقد حدث ذلك بصورة رئيسية نتيجة لممارستين هما : الامساك عن الدفع بصورة انتقائية والتأخر في دفع الأنصبة المقررة أو دفعها غير كاملة . وتشجب البلدان النوردية ممارسة الامساك عن الدفع سواء لأسباب مبدئية أو لأسباب أخرى ، لأن هذه الممارسة تضيف الى العجز الآخذ في النمو ، وتعاقب أولئك الأعضاء الذين يدفعون أنصبتهم بالفعل ، لاسيما المساهمون منهم في عمليات حفظ السلم ، وتقوض المعنويات المالية للآخرين . والحقيقة أن المبالغ التي أسكتت الدول الأعضاء عن دفعها في عمليات حفظ السلم تمثل الى حد بعيد ، أكبر حصة من العجز القصير الأجل . والبلدان النوردية تنظر الى هذه المشكلة نظرة جد خطيرة ، لأنه اذا استطاعت بعض الدول الأعضاء ، بما في ذلك الدول التي تقع عليها مسؤولية خاصة فيما يتعلق بالسلم والأمن ، ان تنتهك المادة ١٧ من الميثاق وأن تنجو من العقاب ، فربما تتبعهما عندئذ دول أخرى . وحالما تظهر دلائل تشير الى استعداد الوفود لمناقشة المشكلة . لا بد أن تكون اللجنة الخامسة على استعداد لتناول الأمور الفنية وفي الوقت نفسه ، لا بد أن يكون نهج الجمعية العامة ، المنطلق من وجهة نظر الميثاق ، هو عدم شرعية الامساك عن الدفع بجميع أشكاله . والعجز الآخذ في النمو هو نتيجة لعدم رغبة بعض الدول الأعضاء في تحمل نصيبها من المسؤولية المالية الجماعية للمنظمة ، وهكذا تصبح السلامة المالية للمنظمة وقدرتها على البقاء ومصداقيتها عرضة للتهديد .

١٠ - وفيما يتعلق بنمط المدفوعات ، فان الدول الأعضاء تتعلل بصورة متكررة بالصعوبات الاقتصادية او المالية كذريعة لتأخير دفع أنصبتها المقررة أو دفعها غير كاملة . وبينما قد توجد حالات نادرة من الصعوبات المالية الحقيقية تتسأل البلدان

(السيد أميوس ، السويد)

النوردية عما اذا كانت المبالغ المسك عن دفعها في العادة ذات شأن حقا بالنسبة لأهداف السلم والأمن والتنمية الاقتصادية والاجتماعية وثمة أثر واضح لتأخير الدفع أو الدفع غير الكامل ، وهو شدة زيادة الصعاب التي يواجهها مراقب الحسابات والموظفون العاملون معه في سعيهم لضمان فعالية الادارة المالية وتنظيم تدفق النقد بصورة فعالة . فضلا عن ذلك ، فمن شأن أية حالة مالية متزعزعة أن تنعكس على المنظمة بصورة سيئة . ومع أنه قد طرحت عبر السنين عدة مقترحات تستهدف إيجاد حل للمشكلة . فان البلدان النوردية تعتقد أنه لو واصل عدد ضئيل من الدول الأعضاء دفع أنصبة المقررة امثالاً للنظام المالي فستستمر الحالة في التدهور . وتبعاً لذلك ، فانه ما لم يحدث تحسن خلال عام ١٩٨٥ ، فانها ستكون على استعداد للنظر في تنقيح النظام المالي ، حسب اقتراح الأمين العام الوارد في تقريره .

١١ - وتدعي بعض الوفود ان ثمن العضوية مرتفع للغاية وأن الحل هو تخفيض الميزانية البرنامجية . بيد أن هذا الخيار لا يتسم بالجدية لاسيما وأن الذين يتأخرون في الدفع أو يدفعون دفعات غير كاملة لا يشملون من يطالبون بتخفيض الميزانية فقط بل ومن يحبذون زيادة الميزانية أيضا . ومن رأى الوفود النوردية أنه مما يدعو الى الخزي وجود أزمة مالية على الاطلاق ، ناهيك عن كونها آخذة في النمو بصورة أكثر حدة واطراد . فالأنصبة المقررة هي التعبير المالي عن مشاركة الدول الأعضاء في الايمان بحلم تحقيق السلم بين الأمم وقال في ختام كلمته ، ان هذه الأنصبة هي مجرد ثمن ضئيل للحفاظ على هذا الحلم حيا .

١٢ - السيد تاكاسو (اليابان) : قال انه يتضح من تقرير الأمين العام (A/C.5/39/10 Corr.1) أن الحالة المالية للمنظمة بعيدة عن التحسن ، بل لقد تدهورت باطراد على مدار العام الماضي ، وان العجز الآن يشكل تهديدا صريحا لسلامة الادارة المالية . ولقد انخفض معدل دفع الأنصبة المقررة في عام ١٩٨٤ عن أى وقت آخر في تاريخ الأمم المتحدة ، وزاد الامساك عن الدفع ؛ ولا يمكن السماح لهذه الحالة بالاستمرار ، مع وجود عجز سقط قدره ٣٦٠ مليون دولار . واعتبار وفد اليابان واحدا من أقوى المهدين للأمم المتحدة ، فانه يوافق تماما على ضرورة عكس هذا الاتجاه اذا اريد للمنظمة أن تتحاشى الافلاس عشية الذكرى السنوية الأربعين لانشائها . ولا بد من اعداد خطة شاملة على الفور من أجل إيجاد حل لأسباب هذا العجز . ولا يمكن حل الأزمة المزمنة الا بتعهد جميع الدول الأعضاء لتحمل التزاماتها المالية على النحو الالفي ، حتى لو تطلب ذلك من بعضها تغيير مواقفها فيما يتعلق بأنشطة معينة للأمم المتحدة .

١٣ - وأضاف قائلا ان سبب الأزمة الرئيسي هو العجز الالفي في النمو باطراد فيمسل

(السيد تاكاسو ، اليابان)

يتعلق بمخطيات حفظ السلم . وقال ان وفد بلده يحث جميع الدول الأعضاء على اظهرهم المرونة والكف عن ممارساتها الحالية المتمثلة في الاساك عن الدفع حرصا على الالتزامات المشتركة للدول الأعضاء . وينبغي أيضا أن تفعل الدول الأعضاء كل ما بوسعها لدفع أنصبتها بالكامل وفي أسرع وقت ممكن . وفي الوقت نفسه ، ولكي تضمن المنظمة تعسلاون الدول الأعضاء ، ينبغي عليها أن تستخدم مواردها المحدودة بصورة فعالة ومؤثرة . وقال في ختام كلمته انه لا يمكن تقليل العبء الثقيل الذي تتحمله الدول الأعضاء الآن ، ولا سيما البلدان المساهمة بقوات ، وأن تواصل المنظمة خدمة السلم العالمي والتنمية الشاملة ، الا اذا تصرف جميع الأطراف المعنية تصرفات تتسم بالمسؤولية .

١٤- السيد بخاري (باكستان) : قال ان تقرير الامين العام تذكرة صارخة بأن المنظمة على حافة انهيار مالي ، وانه ما يدعو للأسف حقيقة ان يظل مبدأ المسؤولية المالية الجماعية ، الذي يوفر الحل الوحيد للحالة ، موضوعا للمباحكة النظرية . وهذه الحالة هي أساسا نتيجة لاختلافات ايدولوجية عميقة الجذور تفرق بين الدول الأعضاء فيما يتعلق بعمليات حفظ السلم ؛ كما ان الامساك عن دفع الانصبة لمثل هذه العمليات هو في الحقيقة السبب الرئيسي للمعجز القصير الاجل . وفي هذا السياق ، يعرب وفد بلده عن تقديره العميق للجهود التي تبذلها البلدان المساهمة بقوات لضمان استمرار مثل هذه العمليات .

١٥- وأضاف قائلا ان جهودا متكررة من أجل ايجاد حل شامل للمشاكل المالية للمنظمة قد فشلت في الاتيان بصيغة تحظى بالقبول عالميا . وعلى الرغم من ذلك ، فان وفد باكستان يعرب عن أمله في ان تعيد الوفود النظر في التدابير المقترحة على الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين من قبل لجنة المفاوضة المعنية بالآزمة المالية للأمم المتحدة (A/31/37) ، وأن تظهر عزمها مجددا لايجاد حل .

١٦- ومضى قائلا ان وفد باكستان قد ارتبط بالجهود المبذولة لايجاد حل طويل الأجل للصعوبات المالية للمنظمة الا انه نظرا الى تعذر التوصل الى توافق آراء حقيقة بشأن حل شامل ومقبول عالميا يبدو ان البديل الملائم الوحيد هو اتخاذ تدابير مؤقتة . وتبعاً لذلك ، يمكن للجنة ان تنظر في ثلاثة انواع من التدابير الهادفة الى استعادة السلامة المالية للميزانية العادية ، هي : (أ) زيادة مستوى صندوق رأس المال المتداول من ١٠٠ مليون دولار الى ١٥٠ مليون دولار ؛ (ب) أو تفويض الامين العام بالاحتفاظ مؤقتا بالفائض من الميزانية في حساب معلق ، وتعليق تطبيق المادتين ٤-٣ و ٥-٢ من النظام المالي ؛ (ج) تحويل كل الايرادات المتنوعة أو جزئيا منها الى احتياطي خاص ، على سبيل ايجاد واق آخر من عجز النقدية .

١٧- وبطبيعة الحال ، فان المصدر المثالي لاعادة تغذية صندوق الرأسمال المتداول ما فتى يتشكك في الفوائد التي تكتسبها المنظمة ولكن ذلك لن يكون بالامكان اذا لم تتوفر لدى المساهمين الرئيسيين الرغبة في دفع انصبتهم في وقت مبكر من العام . وعلى ذلك ، ينبغي استكشاف امكانيات أخرى لزيادة الايرادات من أنشطة مدرة للدخل . وفي هذا الصدد ، يعرب وفد بلده عن سعادته ان يلاحظ ان المشروع المتعلق باصدار الطوابع البريدية الخاصة ، الذي قدمه خلال الدورة الخامسة والثلاثين قد دخل حيز التنفيذ قدره ٢٥٠٠٠٠ دولار وأن الأموال التي خصصت منه لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وللحساب الخاص للأمم المتحدة كانت لها نتائج ايجابية . وأعرب باسم الوفد الباكستاني عن الامتنان

(السيد بخاري ، باكستان)

العقيق لجميع الذين شاركوا في انجاح المشروع . ويرى وفد بلده انه نظرا الى سحب الطوابع البريدية الخاصة بصون وحماية الطبيعة والاجناس المهددة بالانقراض ، والى عدم بيعها ، يمكن اللجنة ان تنظر في امكانية اصدار طوابع بريد خاصة في عام ١٩٨٤ عن الحالة الاقتصادية الحرجة في افريقيا . ان ذلك لن يدر ايرادات جديدة فحسب بل سيجتذب اهتمام العالم ايضا الى محنة البلدان الافريقية العديدة التي تواجه أسوأ جفاف في هذا القرن وسيكون حافزا على تقديم المعونة الى هذه البلدان . ويمكن توزيع جزء من الايرادات عن طريق منظومة الامم المتحدة على البلدان المنكوبة بالجفاف في افريقيا ووضع الجزء المتبقي في الحساب الخاص.

١٨- وقال ان وفد بلده لا يزال يرى ان ايجاد حل دائم لمشكلة تدفق النقد التي تواجهها المنظمة يتطلب قبول جميع الدول الأعضاء لمبدأ المسؤولية المالية الجماعية المنصوص عليه في المادة ١٧ من الميثاق . بيد ان التدابير التي اقترحها لتوه قد تتيح فترة قصيرة لالتقاط الانفاس تستطيع الدول الاعضاء ان تصل خلالها الى توافق في الآراء بشأن المشاكل السياسية التي تشكل أساس الأزمة المالية ، كما سيتوفر بفضلها برهان ملموس على تصميم الدول الاعضاء على التصدي للأزمة المالية البادية للعيان .

١٩- السيد بيدرسن (كندا) : قال ان مشاكل الامم المتحدة المالية المتواصلة لا تمثل " أزمة " بقدر ما تمثل فشلا من قبل الدول الاعضاء في ممارسة الارادة السياسية اللازمة وقبول مباشرة مسؤولياتها المتعلقة بالادارة الفعالة للمنظمة وان ما يمكن أن توفره الحلول التقنية لا يعدو أن يكون اغاثة قصيرة الاجل ؛ وان الحاجة الحقيقية تتشكل في تغيير موقف جميع الدول ازا " الوفاء " بواجباتها ومسؤولياتها .

٢٠- السيد الحضيبي (الجماهيرية العربية الليبية) : لاحظ ان العجز القصير الاجل للمنظمة زاد بنسبة ٣٧ في المائة خلال العام الماضي ، وان معظم تلك الزيادة تتعلق بالامتناع المتواصل عن دفع المساهمات في انشطة حفظ السلم الا ان ذلك ليس هو السبب الوحيد للأزمة المالية للامم المتحدة . فكما ذكر في تقرير الأمين (A/C.5/39/10 Corr.1) فان ٤٧٧ في المائة فقط من الأنصبة المقررة للاشتراكات السنوية قد دفعت حتى ٣٠ ايلول/سبتمبر ١٩٨٤ . وان ذلك الرقم يمثل اعلى نسبة مئوية للاشتراكات المستحقة السداد منذ سنة ١٩٧٨ ، على الرغم من اتخاذ عدد من التدابير منذ ذلك الحين لتحسين التدفق النقدي . غير ان هذه التدابير كانت مجرد تدابير جزئية ، اى حلول قصيرة الاجل للمشكلة ، ولذلك توجد ضرورة ملحة لحل طويل الاجل . وأضاف ان بعض الوكالات المتخصصة حققت نجاحا أكبر في تحصيل الانصبة المقررة ، وان وفده يرى انه يجب على الامانة العامة ان تحسن قنوات الاتصال مع الدول الاعضاء وان تقتدى بالوكالات المتخصصة في ايجاد وسائل لتشجيع التسديد الفوري للأنصبة .

(السيد الحضيرى ، الجماهيرية
العربية الليبية)

٢١- ومضى قائلا ان الوفورات المتحققة من تعليق احكام المواد ٢-٥ (د) و ٤ - ٣ و ٤-٤ من النظام المالي لم تكن كافية ، وفقا لما جاء في تقرير اللجنة الاستشارية (A/39/622 ، الفقرة ٦) ، بما يجنب الامين العام ضرورة الاقتراض من الحساب المتصل بأنشطة حفظ السلم . وانه لا ينبغي اعتبار تلك الوفورات على اية حال سوى وسيلة تكميلية لحل الازمة المالية . بيد ان وفده يرى ان الاحجام عن تسديد الاشتراكات لعمليات حفظ السلم يعكس حقيقة ان بعض الدول الاعضاء تعتبر هذه العمليات وسيلة غير كافية لايجاد حلول عادلة ودائمة ، وخاصة في الشرق الأوسط . وانه يجب ان يتحمل المعتدى المسؤولية المالية الكاملة عن دعم أنشطة حفظ السلم .

٢٢- وفيما يتعلق بمشروع طوابع البريد الخاصة ، قال ان وفده يرغب في معرفة سبب سحب بعض هذه الطوابع على الرغم من الايرادات الصافية المرتفعة باستمرار لبيعاتها .

البند ١١٦ من جدول الاعمال : مسائل الموظفين (تابع)

- (أ) تكوين الامانة العامة : تقرير الامين العام (A/39/453)
(ب) احترام امتيازات وحصانات موظفي الاسم المتحدة والوكالات المتخصصة المتصلة بها : تقرير الامين العام (A/C.5/39/17)
(ج) مسائل الموظفين الاخرى : تقرير الامين العام (A/39/483) و Add.1 و Add.1/Corr.1 و A/C.5/39/2 و 4 و Corr.1 و Add.1 و 6 و Corr.1 و 9 و 11 و 23)

٢٣- السيد سبيرونوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال ان وفده يقدر ما أدلى به الامين العام المساعد لشؤون الموظفين من ردود على الاسئلة التي اثيرت اثنا مناقشة البند ١١٦ من جدول الاعمال ولكنه لا يستطيع الموافقة على آرائه المتعلقة بالامتحانات التنافسية وتعيين منسق اقدم معني بحالة المرأة في الامانة العامة .

٢٤- وفيما يتعلق بالامتحانات التنافسية ، قال ان وفده يعارض بحزم اللجوء على وجه الحصر الاقتراح الداعي الى حصر التنافس على لغتين من لغات العمل في الامانة العامة وهما الانكليزية والفرنسية ، لأن ذلك سيكون تمييزا ضد المرشحين الذين يتقدمون للامتحان بلغات رسمية اخرى . وانه ينبغي ان يؤخذ في الاعتبار ايضا ان لغات العمل في أمانات اللجان الاقتصادية الاقليمية لا تقتصر على الانكليزية والفرنسية وانه بغية الاقلال من التأخير في اجراءات الامتحانات والتكاليف التي تطوى عليها ترجمة ورقات مكتوبة ، فانه لربما يكون تعيين ممتحنين ضليعين في اللغات الرسمية المستخدمة حلا اكر انصافا وان ذلك سيزيل الحاجة الى الترجمة ويحول دون اى تمييز ضد المرشحين على اساس لغوى .

(السيد سبيرونوف ، اتحاد
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

٢٥- وأضاف ان وفده يرحب بالجهود الرامية الى تشييل المرأة تشيلا عادلا في جميع مستويات الامانة العامة . وان هذه المسألة شأنها في ذلك شأن مسألة تحسين وضع الدول الاعضاء غير المشتلة والمشتلة تشيلا ناقصا ، تطلب عناية خاصة . غير ان وفده أصيب ببعض الدهشة ازا' قرار الامين العام القاضي بتعيين منسق اقدم معنى بالمسألة ، ويود أن يلم بالمزيد عن الآثار المالية لذلك القرار ومدى اتخاذه نتيجة لمشاورات مع الدول الاعضاء' وأضاف انه تراوده شكوك ، بوجه خاص ، بشأن استصواب تعيين منسق من المفترض فيه أن يؤدي عمله بصورة مستقلة عن ادارة شؤون الموظفين ، نظرا الى ان الاخيرة تتاطبها المسؤولية الاساسية عن كل جوانب سياسات شؤون الموظفين وان ذلك التعيين سيؤدي حتما الى اضعاف سلطات ادارة شؤون الموظفين كما انه يتضارب مع قرار الجمعية العامة ٢٣١/٢٨ ، الذي طلب فيه من الامين العام تعزيز دور ادارة شؤون الموظفين في جميع المسائل المتعلقة بالموظفين بالامانة العامة كلها . وان وفده يرى ضرورة اسناد وظائف المنسق المعني بحالة المرأة الى موظفة اقدم بادارة شؤون الموظفين ، في الرتبة مد - ١ أو مد - ٢ ، على ان تقدم توصيات الى الامين العام عن طريق الامين العام المساعد لشؤون الموظفين وذلك ان هذا التدبير سيساعد على تحسين تشييل المرأة في الامانة العامة دون تقويض سلطات ادارة شؤون الموظفين وازافة عبء على ميزانية الأمم المتحدة .

٢٦- السيد باريت (نيوزيلندا) : قال ان حالة المرأة في الامانة العامة لم يطرأ عليها تحسين وانه لو طرأ عليها شيء فهو التدهور . ولذلك فان وفده يرحب بتعيين منسق خاص معني بهذه المسألة ، وانه يجب ان يمنح ولاية محددة بصورة جيدة ودرجة كافية من الاستقلال . وأضاف انه يلزم ان تكون الفترة الأولية للتعيين سنة واحدة ، مع امكانية تمديد ها لمدة سنتين اخرين او ثلاث سنوات اخرى كحد أقصى .

٢٧- السيد اودويمي (نيجيريا) : أبدى ترحيبه بكون الامين العام ، باعلانه قرار تعيين منسق ، قد اعترف بأهمية مشكلة تشييل المرأة تشيلا غير متكافئ في الامانة العامة . بيد انه تراوده شكوك بشأن استصواب ذلك التعيين ولا سيما على مستوى الامين العام المساعد . وانه يتوقع ، مثلا ، حدوث مصاعب ادارية في نظام يندرج على ان تكون للمنسق وللأمين العام المساعد لشؤون الموظفين مسؤوليات متوازنة في المجال ذاته . وعلاوة على ذلك ، ففي حين توجد ضرورة واضحة للنهوض بمركز المرأة فانه يوجد سبب قوي يدعو الى تعيين منسق آخر للنظر في مركز الدول الاعضاء غير المشتلة والمشتلة تشيلا ناقصا ، وأضاف ان هذا النهج الذي يقوم على تناول كل حالة على حدة قد يؤدي في نهاية الامر الى جمع غير من المنسقين في المنظمة . وفي الختام ، قال ان وفده سيكون متنا لو زود بمزيد من المعلومات بشأن التدابير

(السيد أودويي ، نيجيريا)

المحددة التي يزمع الامين العام اتخاذها ، طبقا للقرار ٢٣١/٣٨ ، لتعزيز دور ادارة شؤون الموظفين في جميع المسائل المتعلقة بالموظفين .

٢٨- السيد فونتين اورتيز (كوبا) : قال انه يتفق مع مثلي الاتحاد السوفياتي ونيجيريا . وان تعيين منسق يتطلب بحثا دقيقا قبل اتخاذ قرار نهائي . وان الحاجة تدعو الى توفير مزيد من المعلومات بشأن الوظائف المنوطة بكل من المنسق وادارة شؤون الموظفين ، مع مراعاة ضرورة تجنب ازدواج الجهود واي اضعاف لدور ادارة شؤون الموظفين .

٢٩- السيد فريزر (غيانا) : قال انه يتفق مع المتحدثين السابقين في انه ينبغي عدم اتخاذ قرار متعجل بشأن تعيين المنسق ؛ أو ينبغي اجرا مزيد من المشاورات لتحديد الطابع الدقيق لوظائف المنسق ومسؤولياته .

٣٠- الآنسة دورانت (جامايكا) : لاحظت ان الامم المتحدة لم تتجح حتى الآن في تنفيذ استراتيجيات للنهوض بمركز المرأة في الامانة العامة . وأشارت الى قرار الجمعية العامة ٢١٠/٣٥ ، الذي رجت فيه من الامين العام النظر في امكانية تسمية "موظف متقدم" لتنسيق الجهود في ذلك الصدد ، وطلبت مزيدا من المعلومات بشأن صلاحيات المنسق المقترح .

٣١- السيد النشاشيبي (الأردن) : قال ان من دواعي سرور وفده ان يلاحظ الاتجاه الى تعيين منسق معني بمركز المرأة ولكن وفده يهتم بالمحافظة على سلطة ادارة شؤون الموظفين . وأضاف انه تجدر الاشارة الى كونه لم يتخذ اي اجراء لتحسين تمثيل البلدان النامية على المستوى الأعلى .

٣٢- السيد راميسون (ترينيداد وتوباغو) : قال ان وفده يرغب في الوقوف على الدة الفعلية لتعيين المنسق والمؤهلات التي يلزم توفرها فيه .

٣٣- السيد رويداس (وكيل الامين العام لشؤون الادارة والتنظيم) : قال ان قرار تعيين منسق اتخذ علا بقرار الجمعية العامة ٢١٠/٣٥ الذي طلب فيه من الامين العام النظر في امكانية تسمية موظف متقدم لتنسيق السياسة المتعلقة بتعيين وترقية النساء . وان للتعيين مدة محدودة تقل عن سنة واحدة وان الوظيفة لذلك لن تكون وظيفة دائمة وانه يمكن تمويل هذه التعيينات المؤقتة في ضوء الاعتبارات القائمة . وان التعيين تجريبي وان الامين العام سيقدم تقريراً بشأنه الى الجمعية العامة في دورتها الاربعين ، يقترح فيه وضع ترتيب اكر اتساما بطابع الديمومة اذا ثبت نجاح التجربة .

(السيد رويداس)

٣٤- وأضاف ان القرار بتعيين منسق اتخذ لسببين : الاول ان الجهد الكبير الذي بذلته الامة العامة للنهوض بمركز المرأة لم تكمل بالنجاح ؛ وثانيا ، لكون هذه المسألة تؤثر على جميع البلدان ، بما في ذلك الدول غير الممثلة والممثلة تمثيلا ناقصا ، وجميع مستويات الامة العامة . وان المنسق سيعزز الجهود الرامية الى معالجة تلك الحالة وانه لن يكون هناك ازدواج في الوظائف القائمة : ان ان توصيات المنسق ، التي يقرها الامين العام المساعد لشؤون الموظفين ، سيتم تنفيذها بواسطة ادارة شؤون الموظفين . وان الوظائف المحددة هي الوظائف التي فصلت في قرار الجمعية العامة ٢١٠/٣٥ ، الفرع خامسا .

٣٥- السيد نغري (الامين العام المساعد لشؤون الموظفين) : قال ان اقتراح استعمال اللغتين الانكليزية والفرنسية فقط في الامتحانات التنافسية هو مجرد توصية ، وان اللجنة ستتخذ قرارا نهائيا بهذا الشأن . وأضاف ان هاتين اللغتين قد جرى اختيارهما لأن معرفة الانكليزية او الفرنسية الزامي لجميع الموظفين . وعلاوة على ذلك ، فان التجربة تدل على ان استعمال ست لغات في الامتحانات التنافسية يثير مشاكل عملية ، تتصل الى حد بعيد بصعوبة تقييم الأوراق بطريقة متسقة وموضوعية .

٣٦- السيد الصفيتي : (مصر) : قال ان المعلومات الواردة في الوثيقة A/C.5/39/CRP.3 لا تجيب عن السؤال الذي وجهه وفده . وانه يود ان يحصل على تفاصيل توزيع مواطني الدول الاعضاء على الوظائف الخاضعة للتوزيع الجغرافي في سنة ١٩٨٠ و سنة ١٩٨٤ .

٣٧- وأضاف انه على الرغم من ان قرار الجمعية العامة ٢١٠/٣٥ يشير الى امكانية تسمية موظف متقدم معنى بمركز المرأة ، الا انه كان هناك تفاهم وقت اعتماده مؤداه ان الامين العام سيقوم بتقديم تقرير الى الجمعية العامة قبل اتخاذ اي قرار بالفعل . وانه لم توفر حتى الآن معلومات كافية عن صلاحية المعين الجديد . كما ان كيفية تمويل الوظيفة في حدود الاعتمادات القائمة مسألة غير واضحة . وتساءل عما اذا كان يتعين على اللجنة ان تستتج ان هناك وظيفة شاغرة في ادارة شؤون الموظفين برتبة امين عام مساعد ؟ ومضى قائلاً انه ينبغي اعادة النظر في القرار في ضوء النقاط التي أثارها الدول الأعضاء ، وخاصة ضرورة عدم تفويض سلطة ادارة شؤون الموظفين . وقال ان الرتبة المقترحة تعتبر حتما عالية بدرجة مفرطة ، كما هو واضح . وانه من الجدير بالذكر ايضا انه من بين الأولويات الثلاث التي اختارتها الجمعية العامة - وهي تحسين التوزيع الجغرافي العادل والنهوض بمركز المرأة وتعيين مواطني البلدان النامية في وظائف عليا - لم يتخذ اجرا الا بشأن واحدة منها . وان ذلك يعني ضمنا ان تعيين منسقين آخرين قد يكون أمرا مناسباً .

- ٣٨- السيد اودويبي (نيجيريا) : قال ان وفده لا يعارض التعيين ولكنه يرى وجوب ادخال مصالح البلدان النامية في الاعتبار. وانه ينبغي على المنسق الجديد ان يؤكد تأكيداً خاصاً على تعيين نساء من افريقيا.
- ٣٩- السيد هو يوسف (الجزائر) : قال انه يرحب بزيادة ايضاح دور المنسق المقترح وعلاقة العمل بين الاخير وادارة شؤون الموظفين.
- ٤٠- الآنسة كونيوي (ايرلندا) : قالت انها ترحب بقرار تعيين منسق وان الايضاحات المقدمة من وكيل الأمين العام لشؤون الادارة والتنظيم ستفعل الكثير لتهدئة المخاوف التي أعربت عنها الوفود.
- ٤١- السيد موساكي (الكونغو) : قال انه ينبغي ان يكون التعيين الجديد في حدود هيكل ادارة شؤون الموظفين تجنباً لاضعاف سلطة الأخيرة.
- ٤٢- السيد موراي (المملكة المتحدة) : سأل عن حجم موظفي الدعم وميزانية السفر التي ستوفر للأمين العام المساعد الجديد. وقال انه على الرغم من عدم ترتب آثار مالية في الوقت الحاضر، الا ان التعيين سيضيف طبقة جديدة الى الهيكل الاداري دون احداث نتائج بالضرورة.
- ٤٣- السيد فونتين اورتيز (كوبا) : قال ان وفده مهتم هو الآخر بالعلاقة بين المنسق الجديد وادارة شؤون الموظفين. وعلاوة على ذلك، فليس من الواضح سبب عدم ترتب آثار مالية، الا اذا كانت الوظيفة الشاغرة في تلك الرتبة.
- ٤٤- السيد تاكاسو (اليابان) : قال ان القضية الرئيسية هي كيفية زيادة تشثيل المرأة وانه يبدو من غير المرجح تحقيق الكثير في عام واحد، وتساءل عما اذا كان القرار السريع الى حد ما المتعلق بالمنسق قد اتخذ لأغراض دعائية. وأضاف ان العلاقة بين المنسق وادارة شؤون الموظفين ليست واضحة. وعلاوة على ذلك يتعين ان ترتب آثار مالية كبيرة؛ وانه يأمل ان تول الوظيفة من التبرعات. واقترح تأجيل اتخاذ قرار حتى يقدم الأمين العام وثيقة موجزة يرد فيها على النقاط التي أثارها الوفود.